المراد من الصفات المتكثرة التي يلزم كونها موجودة
ازلية صفات الاضافية والسلبية ككونه تعالى مع
العالم وكونه غير العالم الى غير ذلك وح وجه بطلان
ذلك بعقلا ظ ضرورة انها ليست موجودة في الخارج
ووجه بطلانه نقلا اظهر من ان يخفى قوله فان قيل اه
جواب بتحرير المدعى حتى تثبت المقدمة الممنوعة وسقط
الممنوع المذكور وحاصله ان الازلي ههنا ليس بمعنى القديم
بل هو بمعنى اعم منه وما ذكره في دفعه اولا اما منع
للتحرير بناء على ان خلاف الظاهر عدم موافقة كلام
القوم والمنع المذكور مبني على الظاهر واما ايراد للمنع المذكور
مع سنده على كلام القوم لا على كلام المص وما ذكره في
دفعه ثانيا ايراد لم يسدا خروان تعلم ان النقض الاجمالي
الذي ذكره المص فيما يورد ظاهرا على ان الازلي في
كلامه ايضا بمعنى القديم فلا تغفل قوله فيه ما فيه الاولى
الاشارة الى دفع العلاوة المذكورة باقيات المقدمة الممنوعة
بعد تحرير المدعى بناء على انه يلزم قيام الحوادث بذاته تعالى
والمتعين اشارة الى منع بان الحوادث قسم الموجود
في الخارج والموجود الخارج فيما نحن فيه ممنوع بل
هو اول البحث ولذا احتيج الى تحرير المدعى واما قيام

الصفة

الصفة المتجددة الغير الموجودة في الخارج بذاته تعالى
فليس بمحال اتفاقا كما اشار اليه في الحاشية على ان استحالة
قيام الحوادث ايضا بذاته تعالى عند الكرامية كما ستعرف
قوله فيندفع اه يحتمل ان يكون المقصود رفع السند
المذكورة اما بناء على فرض مساواة للتمثيل او على توهم
وذلك لان للمنع المذكور مستندات اخرى كالاشتراك
والنقل الشرعي قوله ان الحقيقة اصالة هذا الاصل بمعنى
الراجح عند عدم المانع والفرع هو ما يقابله واما الاصل
في كلام المص فيجوز ان يكون بهذا المعنى ويجوز ان يكون
بمعنى القاعدة وهي ان الحقيقة اصل لا يعول عنه بلا صارف
وهو احد لكن التمسك ظهر وقوله فلا يحتاج الى دليل ارادة
الحقيقة ظ في الدعوى بديهة المقدمة الممنوعة لكنها لا
يتفرع على اصالة الحقيقة وفرعية المجاز وتوجيهه ان
يراد انه لا يحتاج الى دليل غير الاصالة وح لا فائدة لايعتد بها
لقوله انها الدليل اه ولذلك قال السيد السند في التقرير تسامح
كما نقله في الحاشية ولا يخفى ان حقيقة التقرير المذكور استدلال
باصالة الحقيقة وفرعية المجاز هي انتفاء الصارف عن
الحقيقة الى المجاز ظاهرا وهذا الدليل ظني لا يفيد الا الظن
بالمدعى كما اشار اليه في الحاشية الاخرى مع انه من المطالبة

Copyright © King Saud University